

المستندات المطلوبة في قيد خبير المعاينة وتقدير الاضرار (مصرى))

التوجه الى الهيئة لإدارة خدمات السوق بمقر القرية الذكية

تقديم ملف يحتوى على :

- (١) قائمة بمحتويات الملف.
- (٢) إيصال سداد رسم القيد بالهيئة وقدره (٢٠٠) جنيه .
- (٣) التوقيع على طلب قيد خبير المعاينة وتقدير الاضرار محددًا به (فرع واحد فقط) .
- (٤) صورة طبق الأصل من بطاقة الرقم القومي (سارية).
- (٥) شهادة عدم حجر + شهادة عدم افلاس - في حالة العمل بالقطاع الخاص .
- (٦) إقرار من الشركة بعدم صدور احكام حجرو افلاس ضد الوسيط التابع لها - (بدليل شهادة عدم الحجر والافلاس) - في حالة العمل بالقطاع العام .
- (٧) صحيفة الحالة الجنائية موجهة باسم الهيئة العامة للرقابة المالية (سارية) صالحة لمدة ثلاثة شهور في حالة العمل بالقطاع الخاص - ويستثنى منه القطاع العام .
- (٨) إقرار الهيئة (بالاطلاع على قانون الاشراف والرقابة على التأمينالخ).
- (٩) خاص بمواليد ١٧/٣/١٩٤١ وما بعدها ينبغى تقديم شهادة أو مستخرج رسمى من ادارة التجنيد توضح الموقف من التجنيد .
- (١٠) يعفى اعضاء هيئة التدريس بالجامعات والمعاهد العليا والعاملين بالحكومة والهيئات العامة والقطاع العام وقطاع الاعمال من تقديم مستند (ش. الحجر ، ش. الافلاس ، وصحيفة الحالة الجنائية) على أن يقدم مستنداً رسمياً معتمداً من الرئيس الأعلى لجهة العمل بالموافقة على مزاوله مهنة خبير المعاينة.
- (١١) صورة من مؤهل عالى مع احضار الاصل للاطلاع .
- (٢١) خبرة عملية في مجال تخصصه المهني لا تقل عن خمس سنوات على ان يكون مؤمن عليه من الجهات المقدم منها شهادة الخبرة .
- (٣١) شهادة من التأمينات الاجتماعية (معتمدة ومختومه) مدون بها نفس الجهة المقدم منها شهادة الخبرة .
- (٤١) موافقة الرئيس الاعلى لجهة عمله بالموافقة على مزاولته لأعمال المعاينة وتقدير الاضرار .

❖ ملاحظات :-

- يمكن للهيئة طلب أي مستندات أخرى يقترحها طلب القيد.
- اقراربانه ليس وكيلأ عن احدى شركات التأمين أو عاملاً بها أو له مصلحة خاصة فيها .
- اقراربلا يقوم بأية عمليات معاينة يكون له أو لشركائه مصلحة بها .
- اقراربانه لن يكون خبيرمثمناً في بيع ما عينه من مخالفات والمستنقذات التي ترى شركة التأمين التصرف بها .
- خاص بمن ترك الخدمة بالحكومة أو الهيئات العامة أو القطاع العام أوقطاع الاعمال بسبب الاحالة على المعاش يكتفى بتقديم اقراربديلا عن (الفيش الجنائي ، ش عدم الحجر ، ش عدم الافلاس) بشرط ان يقدم طلب القيد خلال الثلاثة اشهر التالية لتركه الخدمة .